الفتاوى وكذلك يترتب رتب العقوبات والمساعدات على
البر والتقوى على رتب مصالحهما كما يترتب المعاونة على الاثم
والعدوان على ترتيبهما في المفاسد وبالجملة فالولايات كلها والا
مر بالمعروف والنهي عن المنكر وتحمل الشهادات واداؤها وسماعها
والحكم بها كل ذلك وسيلة الى جلب مصلحة المنصوب عليه او درء
المفسدة الناشئة عنه وكذلك التصرفات الشرعية وسايل الى
تحصيل مقاصدها سواء كانت معاوضة او غير معاوضة وكذلك
الى جميع الطاعات والعبادات والى المعاصي والمخالفات واثم
وسايل المفاسد دون اثم المفاسد كما ان اجر وسايل المصالح
دون اجر المصالح وقد يتوسل بالقول الواجب والعمل الواجب
الى الف مصلحة والف مفسدة **فصل** في اجتماع المصالح اذا اجتمعت
مصالح اخروية فان امكن تحصيلها حصلناها وان تعذر تحصيلها فان
تساوت رتبها تخير بالسهام وقد يقرع فيما تقدم منها فان تفاوتت
قدمنا الاصلح فالاصلح ولا نبالي بفوات المصالح ولا نخرج بفوته
عن كونه صالحا وان اجتمعت مصالح المباح اقتصرنا في حق انفسنا
على الكفاية ولا باس في تحصيل الاصلح وتقديم الاصلح فالاصلح في حق
كل من لنا عليه ولاية عامة او خاصة ان امكن ولا نفرط في حق
المولى عليه في شيء منه ولا في ذرة منه ولا مثقال ذرة ويكون
اجر الساعي في ذلك **فصل** في اجتماع المفاسد اذا اجتمعت المفا
سد فان امكن درؤها درأناها وان تعذر درؤها فان تسا
وت رتبها تخيرنا وقد يقرع وان تفاوتت درأنا الافسد فالا

فسد

فسد ولا يخرج الفاسد بارتكابه عن كونه مفسدة كما في قطع اليد
المتاكلة وقلع الضرس الوجعة وقتل الصايل على درهم وقطع السا
رق على ربع دينار **فصل** في اجتماع المصالح والمفاسد اذا اجتمعت
مصالح ومفاسد فان امكن تحصيل المصالح ودفع المفاسد فعلنا
ذلك وان تعذر الجمع فان رجحت المصالح حصلناها ولا نبالي بارتكاب
المفاسد وان رجحت المفاسد دفعناها ولا نبالي بفوات المصالح
وقد تنشا المصلحة عن المفسدة والمفسدة عن المصلحة وقد تنشا
المفسدة عن المفسدة والمصلحة عن المصلحة وقد تقترن المصلحة
بالمفسدة ولا تنشا احداهما عن الاخرى واذا اقترنت المصلحة با
لمفسدة بني على كل واحدة منهما حكمها وان جهلنا اشتبد علبهما
بما لم نشب اليهما واذا توهمنا المصلحة المجردة عن المفسدة الخا
لصة او الراجحة احتطنا لتحصيلها وان توهمنا المفسدة المجردة
عن المصلحة الخالصة او الراجحة احتطنا لدفعها ولا بين مصالح
الدنيا والاخرة في ذلك واسباب مصالح الاخرة العرفان والطا
عة والايمان واسباب مفاسدها الكفر والفسوق والعصيان
والاحتياط للاسباب والوسايل كالاحتياط للمسببات والمقا
صد ومصالح الدنيا لذات المباحات ونفعها ولا نتنافس لانفسنا
الا في مصالح الاخرة ونتنافس فيها في حق كل من لنا عليه ولاية
لنحظى بمصالح دنياه ونحظى اجرانا **فصل** في انقسام المصالح الى
دنيوي واخروي ومركب منهما الاحسان الى الناس اما بجلب
مصلحة او بدفع مفسدة او بهما وكذلك احسانك الى نفسك